

وزارة الداخلية

قرار وزارى رقم ١١٤٧٦ لسنة ٢٠٠٦

فى شأن إنشاء نقطة شرطة الجفيرة

تتبع قسم شرطة الضبعة بمديرية أمن مطروح

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ فى شأن هيئة الشرطة وتعديلاته ؛
وعلى القرار الجمهورى رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتقسيم الجمهورية إلى محافظات
ومدن وقرى وتحديد نطاق المحافظات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٠٧ لسنة ١٩٧٩ بإصدار اللائحة التنفيذية
لقانون الإدارة المحلية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٨٣ لسنة ١٩٨٢ فى شأن إنشاء أقسام ومراكز الشرطة وتعديلاته ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٥٩٨٧ لسنة ٢٠٠٥ فى شأن إعادة تنظيم مديرية
أمن مطروح وتعديلاته ؛

وعلى المخطط الخمسية للضباط (٢٠٠٦/٢٠١٠) ، الأفراد (٢٠٠٤/٢٠٠٩) ،
العاملين المدنيين (٢٠٠٣/٢٠٠٨) ، الحفراء النظاميين (٢٠٠١/٢٠٠٥) وتعديلاتها ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للانتخابات العامة المؤرخة ٢٠٠٦/٩/٦ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للتنظيم والإدارة المؤرخة ٢٠٠٦/٩/١٠ ؛

قرر:

مادة ١ - تُنشأ بمديرية أمن مطروح نقطة شرطة الجفيرة تتبع قسم شرطة الضبعة

مقرها قرية الجفيرة وتكون مكوناتها الإدارية قرى : (الجفيرة ، الزيتون ، جلال ، فوكة ،

زاوية العوامنة) .

وتكون حدودها الجغرافية على النحو التالي :

الحد الشمالي : ساحل البحر الأبيض المتوسط .

الحد الجنوبي : طريق الجيش الدولي .

الحد الشرقي : حدود قرية جلال .

الحد الغربي : حدود قرية الزيتون .

مادة ٢ - على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار - كل فيما يخصه - ويلغى ما يخالفه ،

وينشر في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

تحريراً في ٢٠٠٦/٩/١٢

وزير الداخلية

حبيب العادلي